

وعوهم **وأفضل** الاعمال سلامة الصلوات من شعبان  
 اهل الاهواء والبدع التي تعقبها الطعن على سلف الامة  
 والمعتمد عليها واعتقاد تغيرهم وتصديقهم في ذلك سلامة  
 القلب من الشبهة لغوم المؤمنين والكرامة الميراث لهم  
 وان حب لهم واجب لنفسه **وان** الشبهة فيمن اضر  
 لاخيه السوء وقد به الامرار فلا تحسن الله عافاك  
 الظالمون اما في حرم ليوم شخص فيم الايام  
 حرمان المغرة في اوقات مغرة الازرار  
 ويروى للمعمرين في قوله تعالي **ان** كل امرئ علم ان  
 ليلة النصف من شعبان دفع الملك الموت صحفة  
 فيقال اقبض من في هذه الصحيفة فان العبد يعرف من الظن  
 ويبلغ الازواج ويمنح البيان وان الله قد نسخ في اليوم  
**الادوية** الشافية في الادوية الكافية للشيخ طوك  
 الدين ابي بكر محمد بن احمد بن علي القسطلاني رحمه الله  
**عن معاذ** بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال **يطلع الله** الخلق ليلة النصف من شعبان فيحفر  
 خلقه الاشرار او مشاحن **فالت** المشاحن هو المعادي  
 والمعادي هو الذي يوجب الشر ويكره الخير **وكذا** ان  
 علي بن ابي طالب لم يصح فان للمعادي ان كان باطلا فهو من المعادي  
 المعالفة تعقبني المولودة المواحدة نحو التوبة فتعالي  
 علي المعمر من المعادين **يجاز** من المعادين علي بن عابد والمدينا  
 لا علي

شعبان  
 ليلة النصف من  
 والجمهورية على ليلة  
 القدر وهو يصحح  
**وقال** عطاء بن يسار  
 ان اكلان ليلة  
 صح صح



عن معاذ بن الجاهدين  
**وان** كان باطلا  
 صح صح

لا علي بن عابد او غيره بسبب اذية ابي جعفر من استخفافه  
 مال او هتك حرمة هجره وترك كلامه **وعلى الازرار**  
 لعين الشاحن الذي يكلم الازرار المأمون في كل ما استخافوه  
 لعن الله **وعلى** ابن هاني قال صلتان ثوبان من  
 المشاحن قتال هو اشارك السنة بنيه صلواته فليد  
 الطاعن على ائمة الشافك وما هم **في السنة** ثلاثة  
 لا يستلون عن نعيم المقام والمشراب اعين فحة الملقوم  
 والمشراب وان كانوا يستلون عن غير ما من نعيم الملبس  
 ونحو ذلك يعني احدها المفطر والثاني المستخر والثالث  
 صاحب الفتيق **وكيفية الصوم** تجار افضل  
 القيام وهو صوم داود ثمانية السلام فان كان يصوم  
 يوما ويفطر يوما وذلك صوم نصف الدهر وهو اشده  
 على النفس واخفها في شهرها **لا يفطر** على صوم  
 نصف الدهر ولا باس ثلثه وهو ان يصوم ثلثي  
 ويفطر يومين **واذا** صام ثلاثة من اول شهر وثلاثة  
 من الوسط وثلاثة من الاخر فهو ثلث وواقع في الاوقات  
 الفاضلة **وان صام** الاثنين والخميس والجمعة قريب  
 من الثلث او صام ثلاثة ايام من كل شهر رهن ايام  
 البيض بكسر الباء جمع البيض اي الثالث عشر والرابع  
 عشر والخامس عشر فاجزا اختيارا يثبتها محمد رضي الله عنه  
**وقيل** ثلاثة من كل شهر يعني الايام البيض بصيام الدهر  
 وسلم